

## المجلس (323) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال وهل ترى لنا ما بنا؟ ثم قال نحن حيث خاصمت قريش على الكفر وذلك لأنبني كنانة تحالفت قريشا علىبني هاشم لا يبايعوهم ولا يؤوهم. قال الزهري والخيب الوادي - 00:00:04

وقال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن زيد ابن اسلم عن ابيه ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه استعمل انه يدعى هني بنها على على الحمى فقال يا بني اضمم جناحك عن المسلمين - 00:00:24

بدعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة. وادخل وقفة ورب الغنيمة ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان فانهما ان تهلك ماشيتهما يرجعوا الى نخل وزرع وان ورب الغنيمة ان تهلك ماشيتهما يأتيني ببنيه فيقول يا امير المؤمنين يا - 00:00:44  
يا امير المؤمنين فدارکهم انا لا ابا لك. والماء والقلأ ايسر علي من الذهب والورق. وايم الله انهم ليروناني قد ظلمتهم انها لبلادهم وقاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام. والذي نفسي بيده - 00:01:14

لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا. قال باب فاسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وارضون فهي لهم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم - 00:01:37  
وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله الى قول الى الحرب ولهم مال وارضون فهي لهم. وامر بالبحث هذا حديثين - 00:01:57

ال الحديث الاول حديث رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام لما قرب من مكة بحجه قال له اسامة اتنزل اين تنزل غدا؟ قال  
وهل ترك لنا عقيل اين تنزل غدا؟ فقال هل ترك لنا عقيل من زور - 00:02:17  
ثم قال انا نازلون فيبني كنانة حيث تقاسمت قريشا على الكفر. وذلك وذلك ان ابي كنانة آآ اتفقوا مع قريش على مقاطعة بنى هاشم وآآ لا يبايعون - 00:02:47

اتفقت مع قريش على مقاطعة بنى هاشم لا يبايعوهم الى ان لا يبايعوهم ولا لا يؤووهم. اه هذا الحديث سبق وان مر في كتاب  
الحج واورد البخاري هنا للاستدلال به على ما ترجم له وان من اجل - 00:03:07  
في دار الحرب وله مال فانه يبقى له ولا يكون لغيره. هل الشاهد منه ان عقليا عقيل من ابن طالب رضي الله تعالى عنه هو الذي ورث  
اباه بقوله كان كافرا في وقت - 00:03:37

وكان المال الذي عند ابي طالب ورثه عقلي دون اولاده الذين كانوا مسلمين ثم ان عقيدة رضي الله عنه اسلم بعد ذلك وبقي ماله الذي  
كان له والذي حصله في حال الكفر اما في على سبيل الملك او على سبيل الوراثة فانه بقي له. وهذا هو مطابقة الحديث للترجمة -  
00:03:57

فاما اسلم قوم جدال حرب فلهم ارضون ولهم مال وارضون فهي لهم لأن عقيدة اسلم عنده المال في دار الحرب في مكة وفي مكة قد  
ورث من ابيه وتمويل اموالا - 00:04:27

لبقيت له له مطابق لما ترجم له البخاري رحمه الله. اما الحديث الثاني هو حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه اخذ رجلا جعله  
على الهمي اسمه هني او صاحب بوصية او صاح عمر رضي الله عنه - 00:04:47

وفيه فقال يا بني اضم جناحك وانضم جناحك عن المسلمين. واتق دعوة المظلوم هل رب والغنية؟ واياي ونعم ابن عوف وابن عباس. فانهما يستهلك مasicتهما ترجعان الى زرع الى نخل وزرع. اما رب والغنية - 00:05:17

فانه يأتيني باولاده ويقول يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين يعني اعطني اعطني لاولادي ليس لاولادي شيء. لم يذكر في الحديث الشيء الذي يقوله صاحب والغنية بتتنوعه ولتعدده ولاختلاف الالفاظ هذا يأتي - 00:05:52

طعام وهذا للسكن وهذا للكذا جعله مطعماً وحذفه لعمومه وشموله اه الناس الذين يأتون يريدون شيئاً اه هل انا تاركهم؟ يعني لن لن اتركهم اذا جاءوني وليس بایديهم شيء يطلبون مني ان اعطيهم واما - 00:06:12

وان وان البلا اهون والمأوى ان الماء والبلاء اهون من الذهب والورق ان يكون كونه يشرح لهم المجال لأن رأى غنمهم وابلهم اهو وقليلًا. في هذا الحمى. وتسلم لهم اهون عليه من ان تتضرر - 00:06:41

وتهلك ثم يأتون اليه يطلبونه الجرائم والدناير ويطلبون منه المال لأن تمكينهم من المال اهون عليه من عدم وجودها ولعدم توكلها استريح وايضاً انهم ليروني اني يعني هؤلاء الذين هم اهل الغنية والثرية وهي بلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في - 00:07:11

وهذا هو محل الشاهد للترجمة. لكونهم كانت لهم في حال الكفر في قاتلوا عليها ثم اسلموا فهي لهم. فهي لهم. وانما حمى هذا الحمى يستفيد ليس يستفيد منه مواشي صدقة من الابل والغنم. هذا - 00:08:01

هو الذي دفع بعمر رضي الله عنه الى ان يحمي حمى تستفيد منه تجد الصدقة هو والمسلمين ليست له من الريحة للفقراء والمساكين فهو يريد ان من يكون مسكيناً ومن تكون - 00:08:31

اه ماشيته قليلة. ليس عنده الا الثرية وهي وهي الابل القليلة. والغنية وهي تصوير الغنم. وهؤلاء يمكنون من هذا الحمى لأن الحمى انما حمى اذن الصدقة وغير الصدقة وهؤلاء اموالهم قليلة فيفسلون ويمكنون من ذلك بخلاف من ماله كثير فانه لا يمكن مثل ما يمكن - 00:08:51

من كان قليل المال بان عنده من المال ما يكفيه سواها وهؤلاء ليس عندهم من المال ما يكفيهم اذا محل الشاهد الترجمة هو هذه الجملة الاخيرة التي قالها عمر وانها بلادهم قاتلوا - 00:09:21

عليها واسلم عليها في الجاهلية واسلموا عليها بالاسلام. عليه السلام الا لو الذي نفسي بيده لولا المال الذي في سبيل الله والمطلوب من هذا الابل والخيول التي يعدها للغزو والجهاد - 00:09:41

الله عز وجل واعلاء كلمة الله وشفاء المسلمين. ما فعل هذا الحمى؟ ثم ايضاً كذلك كما انها كحيل والابل التي يحمل عليها من الجهاد في سبيل الله فهي ايضاً كذلك آما يتعلق - 00:10:11

الصدقة تنميتها والمحافظة عليها ليستفيد منها من خصفت له والفقراء والمساكين والمساكين لولا لولا ما الذي يحمل عليه في سبيل الله؟ كما حملت عليهم من بلادهم شبراً هذا عذرها في كونه حمى وهو لم يحمي نفسه وانما حمى للمسلمين. ولكنه لعدله - 00:10:31

الله عنه ولشفقته ولرحمته اوصى الذي جعله على هذا الحمى وهو غنيم ان يدخل رب القرينة وهي الابل قليلة. والغنية وهي الغنم القليلة وهي تصير غنم. وهذا من شفقة ورحمته وعدله برعيته رضي الله تعالى عنه وارضاه. خصنا عن ابن عوف عبدالرحمن - 00:11:11

رضي الله عنهما كان من مasicsير الصحابة من المنكريين من اثرياء الصحابة رضي الله عنهم وخاصة اه لانهم معروفين بالكثرة بكثرة المال من المواشي والفروع وثمار نحو اراد ان يستفاد ان تكون الفائدة على وجه على وجه اكمل وعلى وجه اكثراً لصاحب - 00:11:41

وهؤلاء لا يمنعون ولكنهم لا يمكن غيرهم. لأن صاحب لأن النعم الكثيرة نواشي الكثيرة اذا فكن منها اذا فكرت من الغنى ينتهي بسرعة ويرعى ما في الاشياء القليلة فانها لا تؤثر فيه كما يؤثر فيه الشيء الكثير ثم ايضاً - 00:12:11

من ناحية انه عندهم لو حصل صيام النقد من ايام المواشي فان عندهم من المال الاخر الذي هو الزرع وكذلك عمر رضي الله عنه يسألونهم بالجملة ويطلبونه من بيت المال يقوم به حاجتهم وما يسد به رمقهم - [00:12:41](#)

نعم يا الباب غيره تحذير من ان يجعلهم المجال لهؤلاء المفكرين. ولكنه ليس معنى ذلك انه لا يمل ابدا ولا يلتفتون. النبي الجاهلي قال باب كتابة امام الناس. وقال حدثنا محمد ابن يوسف - [00:13:11](#)

قال حدثنا سفيان عن الاعمى عن ابي وائل عن حزيمة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من الناس وكتبنا له الفا وخمسماة رجل فقلنا نخاف ونحن - [00:13:41](#)

ولقد رأينا ولقد رأينا حتى ان الرجل ليصلی وحده وهو الخامس وقال حدثنا عباد عن ابي حمزة عن الاعوج ووجدناهم خمس مئة. قال ابو معاوية ما بينك اذا تدعوا بها وقال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن ابن جريش عن عمرو ابن دارس ان ابن معبر - [00:14:01](#)

ابن عباس رضي الله عنهم انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله اني في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة فحجة مع امرأتك هذا مطلوب من هذه الترجمة كتابة اه - [00:14:31](#)

اقامة الرعية كتابة من يصلح من القتال ومن لا يصلح القتال اعرب من هو الابلاء؟ ومن يحتاج اليه؟ فكتابة الناس ومعرفة احوالهم تمكن من الرجوع اليهم ادعائهم عند الحاجة - [00:15:01](#)

وامر البخاري رحمه الله حديثين يدلان على ما ترجم له احدهم هذا النبي عليه الصلاة والسلام قال اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام من الناس وكتبوا وبلغوا الفا وخمسماة. بلغوا الفا وخمسماة. فلما عدوهم - [00:15:31](#)

وبلغوا هذا المقدار قالوا نخاف ونحن الف وخمس مئة ثم قال اننا قد ابتلينا يقول حذيفة رضي الله عنه بينما قد ابتلينا في هذا الكلام الذي الذي قالوه الذي قيل للرسول صلى الله عليه وسلم كيف نخاف ونحن كذا؟ فلقد اتي علينا - [00:15:51](#)

قلنا لواحد ليصلی وحده وهو خائف. فهل الشاهد يترجم اول الحديث وهو قوله اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام ثم ان له البخاري رحمه الله اورد روایتين لهما - [00:16:11](#)

انهم كانوا خمسين والثانية انهم ما بين الخمسماة ما بين المستمائة وسبعمائة هما روایتان يخالفان الروایة الاولى. لأن الروایة الاولى فيها الف وخمس مئة. والثانية تأتي بمقدار الثالث فقط والثانية تزيد عليها قليلا وهي بين ست مئة وسبعين مئة. ولماذا قال رحمه الله قدم - [00:16:31](#)

الروایة الاولى مقدما لها على غيرها ومرجحا لها على غيرها ومن العلماء من جمع من الروایات بان قال ان المراد بذلك يعني الرجال والنساء والطبيان وان المقاتلة وما بين يعني من يقول يعنيليس كذلك؟ يعني ذكرها وجوها - [00:17:01](#)

آليالي ما يحمل عليه هذه الروایة وما تعمل عليه هذه الروایة. لكن في بعضنا انه رجل لانهم رجل اذا لا يصح قول من قال بان يدخل فيها النساء والرجال والرجال - [00:17:41](#)

لان المطلوب من ذلك الرجال. وعلى هذا قدم الروایة الاولى الدالة على الالف وخمس مئة وقيل ان هذا الكتاب اهل الكتاب وهذا الاحصاء انما كان في احد وقيل في الخندق وانهم عند حفرهم الخندق - [00:18:01](#)

اخصوا وبلغوا هذا المقدار. الحديث الثاني حديث ابن عباس الذي سبق فمر قريبا ان النبي عليه الصلاة والسلام جاءه رجل فقال يا رسول الله اني كذبت في غزوة كذا وانما خرجت حاجة فقال اذهب فحجا مع امرأتك هل الشاهد من اوله وهو قوله ابني اجبه - [00:18:21](#)

على هذا ان الغزاة يكتبون في ديوان وان الناس يكتبون في ديوان احرائهم ولمعرفة معرفتهم وضبطهم وكذلك الرجوع الى الجميع عندما يكتبون في ديوان يرجع الى معرفة من يحتاج اليه منهم ويستدعي عند الحاجة - [00:18:51](#)

هذا باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر. وقال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الدرية ما قال وحدثني محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن المسيب عن ابي - [00:19:19](#)

رضا الله عنه انه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لرجل ممن يدعى الاسلام وهذا من اهل النار. وقال حضر القتال  
فلما حضر القتال، قاتل الرحا، لسانا شديدا - 00:19:39

فـلما حضر القتال قاتل الرجل لسانا شديدا - 00:19:39

تبسط الجراح وقيل يا رسول الله الذي قلت انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالا جديدا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الى  
النار. قال: فكان بعض الناس ان يرتاب. فسألهما هم على ذلك - 00:19:59

النار. قال فكان بعض الناس ان يرتابد. في بينما هم على ذلك - 00:19:59

عليه وسلم بذلك فقا . الله اكبر اشهد - 00:20:19

عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد - 19:20:00

اني عبد الله ورسوله ثم امر بلال فنادى بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفسم مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاضل. وهذه التتبية يقراها الخوارى . حمه الله باب قوله وسلم ان الله لدبه - 00:20:39

التربية يقول البخاري رحمة الله ياب قوله وسلم ان الله لديه - 00:20:39

وهذا الدين بالرجل الفاجر ان جزء من الحديث دال على ما ترجم له او مطابق لما ترجم له البخاري رحمة الله حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان الله علیه الصلاة والسلام كان في غذة من الغذيات وكان في قمة حرا من يوم الاصدح - 00:20:59

الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان في غزوة من الغزوات وكان في قوم رجل من يده الاسلام - 00:20:59

وقال عليه الصلاة والسلام انه في النار. قال له يعني قال ما قال له يخاطبه وإنما قال بشأنه قال من شأنه انه من اهل النار.  
هذا الرحا. لما حضر القبر. وهو قع فـ الحب واشتبت 00:21:29

هذا الرجل لما حضر القتال ووقع في الحرب واشتدت - 29:21:00

الحرب قاتل فجلا عظيما وابلى بلاء عظيما في قتال الكفار وظل لا يدين الكفار ثم مات فجه النبي صلى الله عليه وسلم وقيل له انه قد قاتا قاتلا عظيما فقا . هو فـ النار . قال . هو فـ النار - 00:21:49

قد قاتل قتالاً عظيماً فقال هو في النار. قال هو في النار - 49:21:00

ثم بعد ذلك تبين ان هذا الرجل اصابته الجراحة من الحرب فلما ولا يصبر على الالم فقام وقتل نفسه. قتل نفسه امراً كبيراً كبار الذنوب وقتنا، نفسه ثم قال عليه الصلاة والسلام اشهد ان عبد الله رسوله ثم قال الله اكبر اشهد ان محمدا رسول الله - 00:22:09

الذنوب وقت نفسيه ثم قال عليه الصلاة والسلام اشهداني عبد الله ورسوله ثم قال الله اكبر اشهد ان محمدا رسول الله - 00:22:09

00:22:49 | - - - "Hab' ich" "Hab' ich" "Hab' ich" "Hab' ich" "Hab' ich"

الاجر والثواب الذي وعد الله به المجاهدين وانما هذا يكون تكون كلمة الله هي العليا. وكلمة الذين كفروا السفلی كما بين ذلك رسول

٠٠:٢٣:٠٩ - ٢٠٢١-١٠-٢٤ | الـلـهـمـاـ إـنـّـيـ مـكـانـتـ بـكـ وـكـانـتـ بـكـ وـكـانـتـ بـكـ

فكان وقال عليه الصلاة والسلام اي ذلك في سبيل الله؟ فقال من قاتلك الله العليا فهو في سبيل الله. فإذا ليس كل من يحضر المعارض

٠٠:٢٣:٢٩ - خواف - لغة هي لغة ملوك وملائكة

بل هو يكون على حق وثواب على هدى ويتحقق الاجر والثواب. اذا كان قتاله لتكون كلمة الله هي العليا. اما اذا كان في الحمية او

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

فهذا يحصل له ما اراد يعني اشار اليه ويقال شجاع ولكنه ما يحصل الذي وعد الله تعالى به المجاهدين في سبيله من الاجر

والثواب. وفيه أن هؤلاء الذين يحصلوا منهم مثل هذا - 09:24:00

الحسن وهذا الجهاد وهذه النكارة بالاعداء مخلصين لله عز وجل ولم يكونوا صادقين ولم يكن قاتلهم لتكون كلمة الله هي العليا انما يحتمل في ذلك نصر الدين وتحريز الدين بالرضا والرضا الفاجر اعم من ان يؤمن كافرا او يؤمن فاسقا او يؤمن اكاذبة

يحصل في ذلك نصر للدين وتجهيز الدين بالرجل الادم. الرجل الفاجر اعم من ان يكون كافرا او يكون فاسقا. وكتبا للكلائق -

00:24:29

المعاصي فان الكل يطلق عليه لفظ الفجور والله تعالى يؤيد الدين لمن الرجل الفاجر سواء كان منافقا او كافرا او يصوم مسلما مرتکبا  
كمايئ الذنوب. ان الله لا يؤيد هذا الدين. والرحا، الفاجر - 00:24:59

كبائر الذنوب. ان الله لا يؤيد هذا الدين. والرجل الفاجر - 00:24:59

ومن الاشياء التي يمكن ان نتفق مع هذا الحديث انه موجودا في هذا العصر موجود في هذا الزمان ما حصل من جماعة من المستشرقين الذين تصدوا للكتب وستة وثلاثة بكتب معها هي الموطأ والمسند في سنن الدارمي فعملوا لها فهارق دقيقة - 00:25:29

واسعة فيها عناء ومشقة وفيها تلفة وفيها انهاك للنفس ويتعب للنفس فانه بهذا العمل ليحصلوا المال وللحصول على السمعة وهذا من بيد

الله اولى بحرا فاتح ان كان هؤالم كفار المستشرقون سنة هذه الخدمة الـ ٦٠٢٠١٤ ميلادي

الكلمات منها واماكن الاحاديث في هذه الكتب هذا من تاريخ الله بهذا الدين بالرجل الفاجر. فإنه يقوم بالقتال يعني من تأمر في الحرب من غير ابرة من غير ابرة الا قام العبد. وقال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابن - 00:26:29 عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ الراية زيد فاصيب. ثم اخذها ثم اخذها عبدالله بن رواحة ما اصيب - 00:26:59

ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير عمرة ففتح عليه وما يبلغني او قال ما يسرهم انهم هم عندنا وقال وان عينيه لتذرفن. اللهم من تأمر بغير امرة المؤامرة في الحرب من غير امرة. اذا خاف اذا خاف العدو لان من غير ان يأمره الامام - 00:27:19

ومن غير ان يوليه الامام. اورد فيه حديث ابي هريرة بن مالك رضي الله عنه اه ما يتعلق بفزوءة مؤتة وان النبي عليه الصلاة والسلام اه خطب اصحابه وقال ان الرأية اخذها زيد او اصيبي ثم اخذها جعفر فاصيب ابن حارثة - 00:27:49

ابن ابي طالب ثم عبد الله ابن رواحة اخذها يعني قتل. ثم اخذها خالد اخذها خالد بن الوليد غيره ان يؤمر. ولا يضرهم انهم عندنا. يعني معناه انهم وجدوا بهذه الشهادة ما يسرون به وما يسرون انهم بقوا على هذه الحياة - 00:28:19

ان يكونوا معنا لانهم لقوا من الخير ما اعده الله عز وجل لمن فشل في سبيله. وما يسرهم ان يكونوا عندنا وان عينيه لتذرفن. يذرفان البكاء لفقدتهم. رضي الله تعالى عنهم وارضاه - 00:28:49

وذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام بين هؤلاء الثلاثة قال الامير فلان فينطيف فلان حجهم واحد بعد واحد وقتل واحدة تلو الاخر ولما قتل هؤلاء الامراء الثلاثة الذين عينهم الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:29:09

اخذ رضي الله عنه اخذ من غير امرة لذلك ان الرأية تكون مع القائد مع قائد الجيش او من يربيه كما سبق ان مر بنا عن النبي عليه الصلاة والسلام يعطي الرأية لبعض الاشخاص يعطيها مرة اعطتهاها لعلي واعطاها مرة واعطي وتقوم - 00:29:29

واخيرا مع بعض مع احد اصحابه يقول للامام او رئيس الجيش او من ينوب من هذا ويقوم مقامه هل الشاهد من هذا ان خالد رضي الله عنه لما قتل الامراء الثلاثة الذين عينهم الرسول صلى الله عليه وسلم اخذ الرأية - 00:29:59

وتقدم وجاهد حتى حصل النصر على يديه رضي الله تعالى عنه وارضاه. ودل هذا على اه تأمر بالحرب عند الحاجة من غير ان يؤمر لما تقتضيه المصلحة لانهم لو بقوا بدون ضمير وبدون من يقودهم اه تختلف كلمتهم - 00:30:29

يقنع فيهم عدوهم فاذا اتفقوا على ان يولوا عليهم احدا ثلات وان تقدم بهم احد وتصدر بهم ورضوا بتصدره وفي ولايته كما حصل من خالد ابن الوليد رضي الله عنه - 00:30:59

فان المطلوب هو هذه الكلمة ووحدة الخط وان لا يحصل هناك شيء من الاضطراب وشيء من الفوضى الذي يطبع بي بسببها الاعداء يطمعون بال المسلمين. قال العون بالمدد وقال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا ابن ابي علي قال حدثنا ابن ابي علي - 00:31:19

يجوز عن بعيد عن عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاهم رعل قالوا وعطي وبنو لحيان فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه على قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه - 00:31:49

وسلم بسبعين من الانصار. قال انس كنا نسميهم القراء. يحقدون بالنهار ويصلون بالليل انطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة. غدوا -

غدوا بهم وقتلوهم. فخنس شعرا يدعوا على رعد زكوانا وبني لحيات قال فساد وحدثنا انس انهم قرأوا بهم قرآننا الا بلغوا عننا قومنا - 00:32:09

بانا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضاها. ثم رفع ذلك بعد. قاموا بالعون بالمدد نقول بالمدد هو ما يمد به جيوش وامن يحتاج الى المدد من الرجال للاستعانة بهم على قتال العدو من الاعداء لهذا - 00:32:39

قيل للامجاد الذين يأتون من اليمن ليذهبوا للفتح وقال لهم امداد والحديث الذي كان عمر رضي الله عنه يسأل عن جاء مع في اليمن الذين يأتون الجيوش التي تذهب للجهاد في سبيل الله. فالجدد المراد به الرجال الذين - 00:33:09

يلحقون بالجيوش او يمد بهم احد يستعين بهم ويستقوى بهم ويستفيد منهم وهذا الحديث فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام جاءه جماعة من فعل ولا اخوان ووزعموا انهم اسلموا وطلبو منهن المدد على قومهم فارسل معهم من السبعين - 00:33:39

رجالا من الانفار فلما ذهبوا معهم قتلواهم وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعو قتوله ويقبض يدعا عليه. وجاء في هذا الحديث ان هؤلاء اصحاب يجمعون. وقد ذكر ابن حجر ان هؤلاء ان هذا ليس في غير معونة وانما هو في غيرها لان الذكر يجمعون هنا وهم -

00:34:09

لان المطلوب من ذلك موضع اخر ومناسبة اخرى وذوي المعونة فيها التي فيها مرة قريبة فيبني سليم وانهم ذهبوا الى بنى عامر وحصل الغدر للقراء الذين ذهبوا معهم والذين ارسلوا الى بنى عامر كما سبق ان مر بنا قريبا في كتاب الجهاد وكما -

00:34:39

في كتاب المغازي. ما ادري عن هل القرى موجودين لكن هي ليست في بيرمون قال باب من غالب العدو فلاقام على ارضه على عرصته الثالثة وقال حدثنا محمد ابن عبد الرحيم قال حدثنا روح ابن عبادة قال حدثنا سعيد عن حسادة -

00:35:09

قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقام بالعرضة ثلاث ليال. تابعه معاذ وعبدالاعلى. قال حدثنا سعيد عن قتادة -

00:35:39

عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال باب من غالب العدو فاقام على غرفته ثلاثة هي البناء بناء البلد وكان النبي عليه الصلاة والسلام اذا غالب على بلد اقام بها ثلاثة الا هذا على آآ جواز -

00:35:59

لذلك عند الحاجة اليه من حيث لا يخشى على المجرمين من العدو لان بقائه فيه اظهار اظهار الغلبة واظهار والاطمئنان الى اه ما حصل من مصر ولا يحصل منهم ورجوع فانهم اذا رأوا من غلبيهم اقام -

00:36:29

له فانهم يطمئنون الى قوته والى غالبته ويحذرونه ويخشونه قال قال باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره وقال رابع السنة مع النبي صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصبنا غنما وابلأ. فعدل عشرة من الغنم ببعير. وقال حدثنا -

00:36:59

قدوة ابن خالد قال حدثنا همام عن قدادة ان انس رضي الله عنه اخبره قال اعتذر النبي صلى الله عليه حيث الغلاف من قسم الغنيمة في غزوه وسفره. المطلوب من هذا ان الغنائم انها تقسم -

00:37:29

اما يملكون المسلمين وان لم يصلوا الى بلدتهم وهم بمجرد حصولهم عليها دونها في يتسمونها وعرضت الصحابة حديثين سبق ان مر بانهم في الحليفة وهو مكان غير لحنية المدينة. انهم اصابوا غنائم فعدل النبي صلى الله عليه وسلم -

00:37:59

اه عصرا من الغنم ببعير. بمعنى انه لم يمكن قسمتها الا عن طريق عن طريق المعاشرة وعن طريق ان يجعل هذا يأخذ شيئا وهذا يأخذ شيئا. لانه لا يمكن ان تختتم باعيانها -

00:38:29

هذا يأخذ البعير وهذا يأخذ انا. فصارت الغنم آآ يعادل عشرة من الابل. وتعادل واحدة من الابل من تعادل واحدة من الابل. وذلك اما لبعض الغنم او لصغرها ولصحابة الابل وعظم فائدتها. يعني هذه القسمة. قسمة شيء مشترك. ولا دخل لها في -

00:38:49

والهدايا لان الهدي يكون على الكبر البدن عن كبر لا ينظر يعني كونها كبيرة جدا متفاوتة ولا ينظر الى كون هذه تكون فمن هنا الواحدة هذا هو الحكم الشرعي فيما يتعلق بالاواني والهدايا والهدي -

00:39:19

ولكن امور الاموال المشتركة انما يكون هناك مال مشترك ويحتاج الى قسمته فانهم يختشمونه بالمهابية ما يتفرقون عليك لكون هذا يكون مساويا لهذا. فقد تكون اربع من الغنم تساوي وقد تكون عشر. هذا شيء لا دخل له في الاوضاعي. والهدي وانما هذا مال مشترك -

00:39:49

فيتزمون اذا رأوا ان هذا يعادل هذا ورأوا ان هذا يعادل هذا وان عشرا تعادل واحدا من الابل او اربعا تعادل واحدة من الابل يعتزمونه لان هذا الحق له. وهذا كان في سفر. يعني لم يكن عندما -

00:40:19

وصل الى البلد عندما وصلوا الى المدينة قسموا هذا وانما قسموا وهم في السفر. ثم ايضا كذلك في حنين بعد ابن حنين رسمها وهو في السفر بعد انتهاء الغزو ودل هذا على ما ترجم له البخاري -

00:40:39

وان المال يحال لمجرد المسلمين به. ويستتحقق الغائمون يستتحقق الغائمون ويقسم عليهم ولا يتغير تأخيره وتتأجيله الى الوصول الى حل الحظر قال باب اذا ظلم المشركون ما لم ثم وجد المذنب حدثنا عبيد الله عن بارع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال -

00:40:59

ذهب فرس فاخذه العدو فظهر عليه المسلمين ورد عليه في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلتحت الروم وظهر علي وظهر عليه السكون فرده خالد بن الوليد فعل النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا محمد بن بشار. قال حدثنا يحيى عن عبد الله - 00:41:39

قال اخبرني دافع ان عبدا ابن عمر غضب فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فرده عليه فرده على عبد الله وان فرزا لابن عمر عار فلحق بالروم وظهر عليه فردوه على عبد الله - 00:42:09

قال ابو عبد الله اراه الشخص من العين وهو حمار وحش ان هرب. وقال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا قال زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس يوم لقي المسلمين. وامير - 00:42:29  
المجرمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه ابو بكر فاخذه العدو فلما هزم العبد هزم العدو يا خالد البركة قال بعض اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المجرم. المشركون الامام المسلم - 00:42:49

المسلم يعني凡ه يرد الى صاحبه ويدفع اليه ورد فيه آثار ثلاثة احاديث كلها تتعلق بعد وفرس لعبدالله بن عمر فرس آه هرب فاخذه المشركون اخذه الكفار ثم فلما غلب المسلمين عليهم اعاده الرسول صلى الله عليه وسلم الى صاحبه عبد الله بن عمر. وكذلك ايضا اه في زمن ابي بكر - 00:43:09

اه قال اخبرني نافع ان عبدا لابن عمر ابي فلحق بالروم وظهر عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله. والحديث الثاني في لعب لعبدالله بن عمر رضي الله عنه فلما ظهر عليه المسلمين بقيادة خالد الوليد رده الى - 00:43:49  
عبدالله بن عمر في زمن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عن الجميع. ودل هذا على ان مصحف مسلم فاخذ اذا اخذته ونظر وصاح النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا اهل الخندق ان جابر - 00:44:19

قد صنع كبرا فحي هلا بكم. فهيم قال قال حدثنا حبان ابن موسى قال اخبرنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن ام خالد بن خالد بن سعيد - 00:44:39

اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي علي قميص اصغر. قال رسول الله صلى الله عليه قال عبد الله قال عبد الله وهي بالحبشية حسنة قالت فجبرني ابي. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:44:59

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلي واخلفي ثم ابني واخلفي ثم ابلي واخلفي انا فبقيت حساسية وقال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا انذر قال حدثنا شعبة عن محمد ابن زياد - 00:45:39

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان الحسن بن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة وجعلها في دينه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية ظهر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ذو الفارسية اف اف اما تعرف انا - 00:45:59

تأكل الصدقة قال بعض من تكلم بالفارسية والرهبانية واورد البخاري رحمه الله تحت هذا ايتين من كتاب الله عز وجل الاية الاولى من الراسدة للغات ان اللسان هو اللغة الاية الثانية ويقول اللغة يقال لها الانسان - 00:46:29

العرب لسان العرب في اللغة العربية لان الانسان معناه اللغة ثم ورد ثلاث احاديث جابر فيه قولنا جالسا على الا انه بالفارسية الطعام. هو البقية. سؤر بالهم هو البقية بقية الشيء. ثور الهرة يعني ما يبقى بعد شريها. كما جاء في الحديث - 00:47:09

آه هو بقية الشيخ واما سور الى انه معناه للفارسية والطعام. ثم الحديث الثاني وزور بدون بدون السيد يعني طعاما للرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه. فهل هو محل الشاهد؟ الا انها كلمة فارسية وقيل انها حبشية. في الحديث الثاني حديث - 00:47:49

مع ابيها وهي صغيرة وعليها ثوب اصغر ولا ان النبي صلى الله عليه وسلم سنة سنة يعني هي بالحبشية يعني حسنة حسنة ثم قال ابي واطلقي ثم كان تأتي وتلعب - 00:48:39

قالت يا علي قد ذهبت الحق في هذا فذهبت العب بخاتم النبوة وهو الذي في ظهره عليه الصلاة والسلام شيء بارز. هو يسمى قادم النبوة. وبقى من مر بنا في الحديث - 00:49:09

الحجرة كما سبق المرء في وصفه وبيانه فجاءت تلعب به يعني تلبسه هذا الذي بارد عليه الصلاة والسلام فجبرها ابوها يعني زجرها

وزهرها وقال دعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ويبدل - 00:49:29

كما يفرق عليه الصلاة والسلام. ومعاملته الطيبة. سيمما مع الصبيان عليه الصلاة والسلام. فبقيت عن هذه من هذا التوب عليها مدة طويلة اللهم يعني ذكر الراوي ثم حديث ابي هريرة في اخي الحسن رضي الله عنه شبرة لقيها النبي صلى الله عليه وسلم قال كح كح 00:49:49 -

ما وضعها الحبسية. الى انها كلمة يمكن يعني اللي يبين للناس انه ذكر الامانة نعم قال الله الغلول - 00:50:59